للمرصرف وعطفه على ما قبله مغاير لان الاول معناه ان
العبد لم يفعل مع مولاه شيأ تكون تلك الهداية عوضا عنه وفي
معنى الثاني الذي هو المعطوف ان العبد لا يستحق عند الله الهداية
لذاته لاني مقابلة شيء اذ لا يجب الخ علة لقوله محض
فضل سبحانه اي انزهه تنزيها تعالى اي ارتفع ولهذا
اي وكونه محضا اعلم ان الآية المذكورة ذكر بعضهم في تفسيرها
ما نصه فلا اعذب عبدا بغير ذنب انتهى فالآية على هذا
مسوقة بالنظر للوعد لما النظر لكونه مالكا يتصرف بتصرف
كيفي بيننا الذي كلام الشيخ فيه اما لو نظر لذلك لجاز ان يعذب ولو
بدون ذنب فلا يناسب ايراد الآية فان قلت كلام صيغة مبالغة
معناها كثير الظلم فالنفي مسلط على القيد الذي هو كثرة
الظلم فيفيد ثبوت اصل الظلم له والغرض نفيه قلت
اجيب بجوابين الاول ان ظلام من باب المشاكلة كقوله تعالى
ومكروا ومكر الله ومكر للمتكلم السابق ان المبالغة مسلطة
بالنفي اي انتفى الظلم عن المولى انتفاء مؤكدا او الاشكال في
عليها متعلقة بانتفي فتدبر رعاية الصلاح الاصلح
مقابله فساد كمقابلة الانعام بالعقاب والاصلح مقابلة بالاصلح
صلاح كمقابلة الانعام بدينار بالانعام بدرهم وفي المقام
كلام اخر فلا حاجة الى جلبه فلاي شيء هذا بنا منه على
ان الهداية بمعنى الدلالة واما اذا اريد بالهداية الوصول
بالفعل فلا يرد ذلك السؤال والاولى حمل الصلاح عليه كما فعله
بعضهم لانه لا يحوج الى سؤال مع مناسبته لقوله بعد واضلال
خذله بعد له لانه معنى اضل خلق قدرة المعصية في قلب من
اراد خذلانه قال الخ ولا يصح تفسيره بعدم بيان طريق
الخير والشر اذ لم يبين له طريق الخير والشر ليتخذ

قوله ايد

اي حقيقيا الخ من دهيا الفرس للركوب اذا الجمها لكافاده بعضهم
قوله المؤمنين اي الكاملين في الايمان لقوله بعد فامنوا الخ وقيل
معنى يشق عليهم الخ قال ع ح اذ هذا اخص من الاول اذ قد يهيأ
للشخص فعل الطاعة مع عسرها عليه انتهى والظاهر لي انه بوجه
الاول لان التيسير بمعنى التهيئة بمعنى رغبتهم في الطاعة
بحيث يرونها سهلة عليهم فيهم اي ثابتة فيهم وقوله
محبولة لهم اي ومجبولة لهم اذ حرف المطر يجوز حذفه اختيارا
على التحقيق او حال من الضمير في جعلها او الضمير في قلوبهم
اي مطبوعة ومثبوتة فيهم والظاهر ان هذا عطف التفسير
اي جعلهم مجبولين عليها اي مطبوعين عليها قال في المصباح ح
جبله الله تعالى على كذا من باب قتل وطبعه انتهى حتى يكون الخ
حتى تعليلية فمد خولها علة غائية عند ارادة الفرق
بين الايمان والكفر اي اذا اردوا ان يفرقوا اي يميزوا بينهما
بالنظر الى الخصلة الحميدة التي يصير بها الانسان ناجيا
والخصلة التي يكون بها الانسان كافرا يعبرون عن
الخصلة الحميدة بالايمان دون الاسلام فلذلك اثر
الهم التعبير بالمؤمنين على التعبير بالمسلمين وفيه
ان هذا لا يتم الا اذا كان المقام مقام فرق بين الايمان والكفر
ولم يكن ذلك ويمكن ان يقال ان قوله بذكر الايمان اي
بذكر هذه المادة في ضمن التعبير بالمؤمنين وكانه قال
لجريان العادة بذكر المؤمنين عند ارادة الفرق بين ذي
الايمان وذي الكفر بذكر اوصاف هذا واوصاف هذا
اي اذا اراد وا ان يذكروا اوصاف هذا يعبرون واما المؤمنين
دون المسلمين وهذا الذي قررناه بالنظر لعبارته واما نحن
فقد عبر بامر واضح لا يحتاج لتكلف لانه قال وعبر بالمؤمنين